قرابين الدم في اليهودية والإسلام- دراسة عقدية

أ. ميساء حسين حسن باشا*

سلم البحث في ١٤٤٠/٢/٢٤هـ بسم الله الرحمن الرحيم اعتمد للنشر في ١٤٤٠/٣/٢٦هـ

ملخص البحث:

بسم الله، والصلاة على رسول الله؛ إن القرابين عبادة مشروعة في الأديان السماوية، وبصفةٍ الإسلام الدين الخالد كان من اللازم النظر فيها لمعرفة زلل اليهود فيها من جهة التعبد والعقيدة، وقد كان الهدف من هذه الدراسة المساهمة في التصدي لفكرة الوحدة بين الأديان السماوية، وبيان فسادها من خلال إظهار فساد تعبد اليهود بالقرابين، ومشكلة كيفية تعبد اليهود والمسلمون بالقرابين، وكيف تصدى الإسلام لقرابين الضلال؟ وقد تم اعتماد المنهج الاستقرائي في تتبع تلك القرابين من خلال التوراة والقرآن، وعزو الآيات وتخريج الأحاديث مع ذكر الحكم على ما كان في غير الصحيحين.

ويتكون البحث من مقدمة، وأربعة مطالب، وخاتمة؛ كما تم إضافة قوسي تنصيص داخل الأقواس المميزة للآيات والأحاديث مراعاةً لكشف الاستلال، وحدوده الذبائح في اليهودية والإسلام. ومن أهم النتائج: التباين بين القرابين التاريخية والتشريعية في اليهودية والإسلام تعبداً واعتقاداً، وظهور خلل عقيدة اليهود في الله، وانتقاصهم في كماله، وتأسيسهم للشرك، بينما أظهر الإسلام التوحيد وكمال أسمائه وصفاته، وتصديه لقرابين الضلال. وأهم التوصيات: أوصي بدراسة أثر اليهودية على الفرق القبورية المنتسبة للإسلام من خلال القرابين.

Abstract:

Oblation is a legitimate worship in the heavenly religions, and because the Islam is the eternal religion, it is necessary to consider it to know the Jews' deviation in terms of worship and creed. This study aims to address the unity idea among the heavenly religions and to show its corruption and problem by viewing the Jews corruption in the oblations worship, and how the Jews and Muslims worship with oblations, and how Islam responds to the oblations of misguidance? The inductive method is adopted to achieve the study objectives. Among the most important results: the contrast between the historical and legislative sacrifices in Judaism and Islam in

* باحثة بقسم الشريعة والدراسات الإسلامية، تخصص (عقيدة ودعوة)، بكلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك عبد العزيز، بجدة، المملكة العربية السعودية.

terms of worship and creed, and the emergence of a defect in the Jews creed in Allah and their decrease in His perfection and establishment of the polytheism. On the other hand, the Islam shows monotheism in Allah and the perfection of His names and attributes. In addition, it confronts to the oblations of misguidance. The most important recommendations include studying the impact of Judaism on Al-Qoboriyah groups affiliated with Islam through the oblations.

المقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، إن القرابين عبادةٌ مشروعة، تنوعت صور التعبد بها في الأديان السماوية، ولأن اليهودية دينٌ محرف، والإسلام هو الدين الخالد، كان من اللازم النظر فيها لمعرفة زلل اليهود فيها من جهة التعبد والعقيدة.

أسباب اختيار الموضوع:

لما كانت القرابين عبادة قديمة صرفها اليهود لغير الله، وحرفوا التوراة للتوافق مع ما ابتدعوه فيها من ضلال، تبطل مقارنة تعبد اليهود والمسلمون بالقرابين دعوى وحدة الأديان والتقارب بينها.

مشكلة البحث:

- كيف تعبد اليهود بتقديم القرابين؟
- كيف يتعبد المسلمون بالقرابين؟
- كيف تصدى الإسلام لفساد تعبد اليهود ومن شابههم بالقرابين؟

أهداف البحث:

- المساهمة في التصدي لفكرة الوحدة بين الأديان السماوية وبيان فسادها من خلال إظهار فساد تعبد اليهود بالقرابين.
- توفير مادة علمية تعين الدعاة في مجال دعوة غير المسلمين.

أهمية البحث:

إظهار فساد القرابين عند اليهود ودرء تبعيتهم من قبل المسلمين.

الدراسات السابقة:

- قصة الذبيح والقربان البشري، وانعكاساتها على الصراع الحضاري في فلسطين، حسني محمد أحمد بوريني، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية المعاصرة، جامعة الخليل-فلسطين، ١٤٢٤هـ.

– الدم في النصوص المقدسة، الأسعد العياري، الناشر: المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء– المغرب، الطبعة الأولى، ٢٠١٤م، وفي ثنايا صفحة الشكر يتضح أنها كانت رسالة لنيل درجة علمية ولم يتم تحديد نوعها، ولا الجامعة التي قدم الباحث رسالته فيها.

– طقس القربان في الأديان الوضعية والسماوية، الحسن حما، الناشر: المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء– المغرب، الطبعة الأولى، ٢٠١٤م، وهي دراسة لنيل درجة علمية لم يحدد نوعها، ولا الجامعة التي قدم الباحث رسالته فيها، لكن المؤلف نوه في نهاية التمهيد عن اسم الدراسة الأصل "طقس القربان في الأديان الوضعية والسماوية دراسة مقارنة في رصد تطور الوعي الاجتماعي والثقافي من خلال المدخل الديني."

– القرابين في الأديان السماوية دراسة عقدية مقارنة، ميساء بنت حسين بن حسن باشا، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في الشريعة والدراسات الإسلامية تخصص عقيدة ودعوة، جامعة الملك عبد العزيز – الفيصلية، ١٤٣٩هـ.

ويختلف هذا البحث عما سبقه من دراسات في اختصاصه بقرابين الدم في اليهودية والإسلام.

فروض البحث:

يتوقع أن يساهم البحث في إظهار فساد تعبد اليهود بالقرابين، وبيان مدى التقارب بين اليهودية والإسلام.

منهج البحث:

– تم العمل وفق المنهج الاستقرائي، في تتبع عبادة القرابين في اليهودية والإسلام، من خلال التوراة والقرآن.

– عزو الآيات بذكر رقم الآية، واسم السورة.

– تخريج الأحاديث من كتب السنة، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما، أكتفي بالتخريج منهما، فإن لم يكن فيهما أو أحدهما أخرجه من مصدرين من غيرهما، مع ذكر الكتاب، والباب، والجزء، والصفحة، ورقم الحديث، وذكر حكم العلماء على الحديث، والاقتصار على الأحاديث الصحيحة والحسنة فقط.

– تم إضافة قوسي تنصيص داخل الأقواس المميزة للآيات والأحاديث، مراعاةً لكشف الاستلال.

- التعريف بالمصطلحات اليهودية الغريبة.

حدود البحث:

الذبائح في اليهودية والإسلام.

هيكل البحث:

يتكون البحث من: مقدمة، وتمهيد، وأربعة مطالب، وخاتمة.

التمهيد

لقد كانت الوثنية الطابع المسيطر الذي اتصفت به الفترة الزمنية السابقة لليهودية والإسلام، لكن اليهود خضعوا لتلك الوثنيات رغبةً ورهبة، فقد كانوا دائمي التقليد للأمم الوثنية، ومنذ خروجهم من مصر، وخالفوا أوامر الله التي تلزمهم بعدم مخالطة الوثنيين والزواج منهم، بالإضافة إلى الاضطهاد الذي تعرضوا له من قبل الأمم الوثنية، والتهجير والتشتيت.(١) بينما لم يتأثر الإسلام بوثنية مشركي العرب اضطهاداً أو تقليداً(٢)، فظهر بذلك ميل اليهود الواضح للسير على خطى الوثنيين، واستسلامهم للاضطهاد والسلطة، وثبات المسلمين على أمر الله وهداه.

المطلب الأول
القرابين التاريخية في التوراة والقرآن

اشترك كلٌ من التوراة والقرآن في ذكر قربانين تاريخيين وهما: قربان ابني آدم، وقربان الذبيح. أما قربان ابني آدم فقد جاءت التوراة على ذكر تفصيلاتٍ لمولد ابني آدم، وأسمائهما، وتقديمهما القربان، وركز مدلولها على أهمية الدم وأزلية الشريعة اليهودية.(٣) بينما لم يهتم الإسلام إلا بسبب القبول، وأظهر مدلول هذا القربان في القرآن التأكيد على أن التوحيد هو الأصل في البشرية، وعلى أن الله تعالى قد حرم قتل النفس، مما يدل على نبوة آدم عليه السلام.(٤) وأما قربان الذبيح فقد كان محوراً مهما في اليهودية، قرروا من خلاله أن الذبيح كان إسحاق عليه السلام، وقرروا أبعاد الأرض التي وعد بها الله تعالى إبراهيم عليه السلام والممتدة بين نهري النيل والفرات، ولزعمهم بأنهم شعب الله المختار المستحق لتلك الأرض، لرابط النسب بينهم وبين إبراهيم وإسحاق عليهما السلام، وتقريراً لأزلية الشريعة اليهودية.(٥)

أما في الإسلام فعلى الرغم من أنه لم يأتي القرآن على ذكر اسم الذبيح إلا أن قد جاء بالشواهد الدالة على أنه إسماعيل عليه السلام، وذلك ضمن بشارة الله تعالى له به ﴿فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ﴾ [الصافات:١٠١]، ولأن الصبر من أبرز مضامين الحلم رضي

الذبيح بأمر الله بقوله:﴿قَالَ يَٰٓأَبَتِ ٱفۡعَلۡ مَا تُؤۡمَرُۖ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢]، وقد كان الصبر من صفات إسماعيل عليه السلام التي امتدحه الله تعالى بها: ﴿وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِدۡرِيسَ وَذَا ٱلۡكِفۡلِۖ كُلّٞ مِّنَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الأنبياء:٨٥]؛ وقد كان من أبرز دلالات قربان الذبيح في القرآن تقرير التوحيد والإيمان بالرسل، وتميزهم بالإيمان الكامل الذي يظهر من خلال طاعتهم لله تعالى، وصبرهم على طاعته، وعلى أنه يوحى إليهم يقظةً ومناما.(٦)

المطلب الثاني
القرابين التشريعية

يظهر التفاوت بين التشريع اليهودي والإسلامي في التعبد بالقرابين من جوانب متعددة، فمن حيث الأساس جعلت اليهودية من الطهارة والنجاسة أساساً في تشريعاتها وصنفت على هذا الأساس حيوانات البر والبحر والطيور والحشرات، وحرمت أكل وتقريب ما اعتبرته نجساً؛(٧) وتشدد اليهود في هذا الأساس حتى بلغ مبلغ التقديس الذي يُعتبر مستواً عالٍ من الطهارة يليق بالرب بناءً على اختياره، كاختياره لهم كشعبٍ مقدس أو إرشاداته ليكون الشيءُ مقدساً كالمسح بالزيت المقدس.(٨) كذلك في اعتبار البكورة(٩) فهو الذي اختار اللاويين ليكونوا كهنة؛ لأنهم بكور بني إسرائيل؛ وعند تقديم القرابين لأن البكر أفضل ما يقدم للرب.(١٠) أما في الإسلام فإن طاعة الله ﷻ ورسوله ﷺ قال تعالى: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾ [آل عمران: ٣٢، ١٣٢]، هي الأساس الذي تقوم عليه القرابين وغيرها من العبادات، وذلك لأنها تقوم على التوحيد، وتقتضي الإخلاص لله ﷻ قال تعالى: ﴿قُلۡ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحۡيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنعام:١٦٢]، والمتابعة للرسول ﷺ قال تعالى: ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡ جَمِيعًا ٱلَّذِي لَهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحۡيِۦ وَيُمِيتُ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلۡأُمِّيِّ ٱلَّذِي يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ﴾[الأعراف: ١٥٨](١١) ولأنها تعبر عن التسليم لما جاء في الكتاب والسنة التي نقلت لنا التشريع. أما البكورة التي تشدد فيها اليهود بدعوى أفضليتها فقد أبطلها الإسلام بقول الرسولﷺ: (لاَ فَرَعَ وَلاَ عَتِيرَةَ).(١٢)

ومن حيث الأنواع فقد نصت شريعة القداسة اليهودية على عددٍ من الذبائح وهي: المحرقة، والسلامة، والإثم، والخطيئة، يقدمون من خلالها خمسة أصناف: البقر، والضأن، والماعز، والحمام، واليمام، ولم تكن الإبل من ضمن هذه الأصناف

لأنها من الحيوانات النجسة، ومن حيث سبب التقديم فإن المحرقة قربان تضرع وتكفير، وهي نصيب الرب ورائحة السرور له، والذي يظهر احتياجه للطعام، أما السلامة فهي قربان للتعبد والشكر ومحل الوفاء بالنذر، بالإضافة إلى كونها قربان مشترك بين الرب والشعب ونصيب الرب منها شحومها التي تقدم محرقة، أما الخطيئة فهو للاعتراف بالخطايا والتطهير من نجاسات الحيض والنفاس ولمس الميت، وهي بحسب مرتكب الخطيئة سواءً الكاهن، أو القائد، أو آحاد العامة، وليس الخطأ نفسه، ويتدرج القربان بحسب مقدمه بالزيادة والنقص، بينما ذبيحة الإثم وهي قربان آخر للتكفير والتطهير فتقدم بحسب الخطأ ذاته كالسلب والخيانة، بالإضافة للتطهير بعد الشفاء من البرص، ويكون نصيب الرب منها محرقة، وأما نصيب الكهنة فهو مقدسٌ يأكلونه في مكان مقدس، ويقدم كل من قربان الإثم والخطيئة ضمن سلسلة من القرابين تبدأ بأحدهما وتنتهي بالمحرقة أو السلامة، أما من حيث الطقوس فلابد من أن تكون نار المذبح التي تمثل وجود الإله الدائم مستمرة الاشتعال، والتي يظهر منها احتياج الإله للسكن، ورفع الصوت بالنية أمر مهم يبطل القربان إن لم تقال بصورة صحيحة، مما يظهر محدودية علم الإله، ويعد رش الدم أساسٌ مهم في طقوس التقديم اليهودية لأنه أصل التكفير.(١٣) أما الذبائح في الإسلام فهي محصورة في ثلاثة أنواع وهي: الهدي، والأضاحي، والعقيقة، وتقدم هذه الأنواع من الضأن، أو الماعز، أو البقر، أو الإبل، والتي ذُكرت في قوله تعالى:﴿ثَمَٰنِيَةَ أَزۡوَٰجٖۖ مِّنَ ٱلضَّأۡنِ ٱثۡنَيۡنِ وَمِنَ ٱلۡمَعۡزِ ٱثۡنَيۡنِۗ قُلۡ ءَآلذَّكَرَيۡنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ أَمَّا ٱشۡتَمَلَتۡ عَلَيۡهِ أَرۡحَامُ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۖ نَبِّـُٔونِي بِعِلۡمٍ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ وَمِنَ ٱلۡإِبِلِ ٱثۡنَيۡنِ وَمِنَ ٱلۡبَقَرِ ٱثۡنَيۡنِۗ قُلۡ ءَآلذَّكَرَيۡنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ أَمَّا ٱشۡتَمَلَتۡ عَلَيۡهِ أَرۡحَامُ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۖ أَمۡ كُنتُمۡ شُهَدَآءَ إِذۡ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَاۚ فَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبٗا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيۡرِ عِلۡمٍۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٣- ١٤٤] وأصبحت الإبل التي اعتبرها اليهود حيوانات نجسة صنفاً مقرراً من أصناف الذبائح الإسلامية قال تعالى: ﴿وَٱلۡبُدۡنَ جَعَلۡنَٰهَا لَكُم مِّن شَعَٰٓئِرِ ٱللَّهِ لَكُمۡ فِيهَا خَيۡرٞۖ فَٱذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهَا صَوَآفَّۖ فَإِذَا وَجَبَتۡ جُنُوبُهَا فَكُلُواْ مِنۡهَا وَأَطۡعِمُواْ ٱلۡقَانِعَ وَٱلۡمُعۡتَرَّۚ كَذَٰلِكَ سَخَّرۡنَٰهَا لَكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ"﴾[الحج: ٣٦]، ويختص الهدي بالحاج، والمعتمر، ويجمع بين الشكر، والتكفير، والقربى لله تعالى فهو دم شكر لمن اختار نسك التمتع أو القران، وتكفيرٌ لمن أحرم بالحج، أو العمرة، ولم يستطع أن يصل الحرم أو فرط في أحد واجبات الحج، أو ارتكب شيءً من محظوراته كالصيد، وقربى مطلقة لمن قدمه تطوعاً ﴿وَأَتِمُّواْ ٱلۡحَجَّ وَٱلۡعُمۡرَةَ لِلَّهِۚ فَإِنۡ أُحۡصِرۡتُمۡ فَمَا ٱسۡتَيۡسَرَ مِنَ ٱلۡهَدۡيِۖ وَلَا تَحۡلِقُواْ رُءُوسَكُمۡ

حَتَّىٰ يَبۡلُغَ ٱلۡهَدۡيُ مَحِلَّهُۥۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوۡ بِهِۦٓ أَذٗى مِّن رَّأۡسِهِۦ فَفِدۡيَةٞ مِّن صِيَامٍ أَوۡ صَدَقَةٍ أَوۡ نُسُكٖۚ فَإِذَآ أَمِنتُمۡ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلۡعُمۡرَةِ إِلَى ٱلۡحَجِّ فَمَا ٱسۡتَيۡسَرَ مِنَ ٱلۡهَدۡيِۚ فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٖ فِي ٱلۡحَجِّ وَسَبۡعَةٍ إِذَا رَجَعۡتُمۡۗ تِلۡكَ عَشَرَةٞ كَامِلَةٞۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمۡ يَكُنۡ أَهۡلُهُۥ حَاضِرِي ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ٱلۡحَجُّ أَشۡهُرٞ مَّعۡلُومَٰتٞۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلۡحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلۡحَجِّۗ"﴾ [البقرة: ١٩٦-١٩٧] وقال ﷻ: ﴿"يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآءٞ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحۡكُم بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ أَوۡ كَفَّٰرَةٞ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوۡ عَدۡلُ ذَٰلِكَ صِيَامٗا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمۡرِهِۦۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَۚ وَمَنۡ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنۡهُۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٞ ذُو ٱنتِقَامٖ"﴾ [المائدة: ٩٥]، وأما الأضاحي فهي الذبائح المشروعة التي يقدمها من استطاع من عموم المسلمين متابعةً لفعل الرسول ﷺقال أنس ﷺ: ("ضَحَّى النَّبِيُّ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَّى وَكَبَّرَ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا")(١٤) وتُجزئ الشاة عن الرجل وأهل بيته، ويُشرع للمُهدي، والمضحي أن يأكل من ذبيحته، ويهدي ويتصدق، إلا هدي النذر فإنه لا يأكل منه.(١٥) وأما العقيقة فهي الذبيحة التي تقدم شكراً لله تعالى على نعمة العظيمة، وقد نص عليها الرسول ﷺبقوله: ("مَعَ الغُلاَمِ عَقِيقَةٌ، فَأَهْرِقُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الأَذَى")(١٦)وفعله ﷺ فقد ("عَقَّ عَنِ الْحَسَنِ، وَالْحُسَيْنِ")(١٧) وحدد ﷺ مقدارها بقوله: ("عَنِ الْغُلاَمِ شَاتَانِ، مِثْلاَنِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ").(١٨) ويُشرع أن يؤكل منها ويُتَصَدق ويُهدىَ، ولا حرج على من أقام عليها وليمة أو جعلها كلها صدقة.(١٩) وبخلاف اليهودية خَلَتْ الذبائح في الإسلام من جميع أنواع الطقوس، ولم يلزم معها عند التقريب إلا النية والتسمية والتكبير، أما النية والتي هي مناط جميع الأعمال كما جاء في الحديث الذي رواه عمر بن الخطاب ﷺ عن الرسول ﷺ: (إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ)(٢٠)، فهي بخلاف النية الجهرية عند اليهود التي تُعبر عن محدودية علم الإله، ولكن نية بالقلب دون النطق بها تظهر عظمة الإله الذي يُتَعبد بها في علمه سبحانه فهو الذي ﴿يَعۡلَمُ خَآئِنَةَ ٱلۡأَعۡيُنِ وَمَا تُخۡفِي ٱلصُّدُورُ﴾ [غافر:١٩] ويُعتبر التلفظ بالنية في الإسلام بدعة.(٢١) وأما التسمية والتكبير فقد جاء عن الرسول ﷺ أنه عندما قام بذبح الأضاحي(سَمَّى وَكَبَّرَ)(٢٢)وأما من حيث التحديد المكاني والزماني التي كانت جميعها مقدسة لأن الرب من اختارها، فمن حيث المكان فقد بدأ تقديم القرابين اليهودية في البرية ليكونوا بعيدين عن فرعون وقومه الذين يعبدون بعض الحيوانات، ثم في خيمة الاجتماع(٢٣) التي سكنها الرب

بين شعبه، وليخالفوا الوثنيين الذين يقيمون المعابد فوق الجبال، ثم الهيكل(٢٤) الذي انتقل ليسكن فيه الرب معهم، والذي بُني بأمره رغم أنه مشابه لمعابد الوثنيين التي نهاهم عنها، وقد كانت عبادتهم القربانية عبادة مركزية بدأت بتأسيس الكهنة، وانتهت بهدم الهيكل.(٢٥) فكأنما أصبح الإله غير موجود فلا يُعبد. أما من حيث الزمان فقد قدم اليهود قرابينهم في أيام السبت والأعياد التي ترتبط بأحداث تاريخية مهمة عندهم، وبمواسم زراعية.(٢٦) أما في الإسلام فلم يكن التحديد المكاني والزماني صارماً كما في اليهودية، وقد ارتبط كُلٌ من الهدي والأضاحي بيوم النحر بعد صلاة العيد زماناً. أما مكاناً فقد قُيد الهدي بالحرم ومنى، بينما لم تُقيد الأضاحي بمكانٍ معين، أما العقيقة فالأفضل تقديمها يوم سابعِ المولود، ويمكن أن تتأخر إلى اليوم الرابع عشر أو الحادي والعشرين، وليس للعقيقة مكانٌ معينٌ يُتقرب بها فيه.(٢٧)

المطلب الثالث
صور من قرابين الضلال عند اليهود وأشباههم في العصر الحديث

تعددت صور الشرك في القرابين عند اليهود وكان من أبرزها ثلاث صور مهمة وهي: تقديمهم القرابين لآلهة الوثنيين خلال فترات ارتدادهم المتكررة(٢٨)؛ ومن صورها تقديمهم للقرابين البشرية، سواءً لآلهة الوثنيين أو بواسطة النذر اعتقاداً منهم بأن الرب يحب هذا النوع من القرابين، كذلك وقد اشتهر عنهم خلال التاريخ تقديم الذبائح البشرية من النصارى والمسلمين واستعمال دمائهم في أعيادهم واحتفالات الزواج والختان،(٢٩) ومن صورها ما يسمونه بشعيرة (كاباروت) وهي: طقوس تكفيرية ذات طابع سحري يأخذ الواحد منهم ديكاً، ويرفعه فوق رأسه، ويديره ثلاث مرات ليغفر له الرب خطاياه(٣٠)؛ كما قدموا القرابين للشيطان من خلال ما يسمى بقربان التيس الطليق، إذ يقومون بإحضار تيسين متماثلين يقدم الأول للإله، والثاني يطلق للشيطان وذلك طلباً للتكفير، لأن الشيطان باعتبارهم ملاكٌ سقط من السماء بسبب تكبره، كما يعتبروه رمزاً للقوة(٣١).

أما في العصر الحديث فإن عبدة الشيطان الذين انتشروا في أمريكا وأوروبا والجنوب الأفريقي ثم ظهرت مجموعات منهم في مصر ولبنان وفلسطين والأردن والمغرب والجزائر وتركيا وماليزيا والبحرين من أوضح صور التأثر باليهودية في القرابين الباطلة، وذلك من وجهين الأول: هي التعبد للشيطان بتقديم القرابين، والثاني: تقديم القرابين البشرية له (٣٢).

المطلب الرابع
تصدي الإسلام لقرابين الضلال

لقد كان موقف الإسلام من قرابين الضلال موقفاً حازماً من عدة أوجه وهي:

أولاً: موقف الإسلام من الذبح لغير الله: حرم الله تعالى في كتابه العزيز الذبح لغيره سبحانه: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُواْ بِٱلْأَزْلَٰمِ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ۗ ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ ۚ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[المائدة:٣]، كما لُعن من قام بذلك على لسان الرسول ﷺ: (لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ")(٣٣) وبين ﷺ أن جزاء الفاعل النار مهما كان القربان تافها بقوله: ("دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ فِي ذُبَابٍ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ، قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنَمٌ لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرِّبَ لَهُ شَيْئًا، فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا: "قَرِّبْ" قَالَ: "لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ" فَقَالُوا لَهُ: "قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا" فَقَرَّبَ ذُبَابًا، فَخَلَّوْا سَبِيلَهُ فَدَخَلَ النَّارَ، وَقَالُوا لِلْآخَرِ: "قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا" قَالَ:"مَا كُنْتُ لِأُقَرِّبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللَّهِ ﷻ" قَالَ: فَضَرَبُوا عُنُقَهُ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ.)(٣٤)(٣٥)

ثانياً: موقف الإسلام من القرابين البشرية: حرم الإسلام قتل النفس إلا بالحق في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الأنعام:١٥١]، وبين أبعاد الحق ضمن الحدود كالقصاص ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَى ۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ ۗ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ۗ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٨]، والبغي:﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات:٩]، وجهاد الكفار المعتدين:﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠]،كما حرم قتل الولد بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ۖ﴾ [الأنعام: ١٥١]، والمعاهد بقوله ﷺ: (مَنْ قَتَلَ

مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا)(٣٦)(٣٧)

ثالثاً: تأطير النذر: وذلك بتقييده بالطاعة بقول الرسول ﷺ: ("مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلاَ يَعْصِهِ")(٣٨)(٣٩)

رابعاً: تحريم عبادة الشيطان: حذر الله تعالى الإنسان من عبادة الشيطان:﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَبَنِيٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعْبُدُواْ ٱلشَّيْطَٰنَۖ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [يس:٦٠]، وبين أنه من الجن، وأنه قد عصى الله تعالى:﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُواْ لِأَدَمَ فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ ٱلْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِۦٓۗ أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِى وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّۢ بِئْسَ لِلظَّٰلِمِينَ بَدَلًا"﴾[الكهف: ٥٠].

خامسا: النهي عن مشابهة الكفار: وقد نهى الإسلام عن التشبه بالكفار بالعموم بقول الرسول: (مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ)(٤٠)، وعن التشبه بهم في زمان ومكان تقديم القرابين فعن ثابت بن الضحاك أنه قال: (نَذَرَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُوَانَةَ فَأَتَى النَّبِيَّ ، فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ إِبِلًا بِبُوَانَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ : "هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟" قَالُوا: لَا، قَالَ: "هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟"، قَالُوا: لَا، قَالَ رَسُلُ اللَّهِ: "أَوْفِ بِنَذْرِكَ، فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ)(٤١)(٤٢)

الخاتمة:

كان هذا البحث عرضاً مقارناً للقرابين في اليهودية والإسلام، تاريخياً وتشريعياً، وبيانٌ للقرابين الباطلة في اليهودية ومن شابههم في العصر الحديث، وموقف الإسلام من تلك القرابين الباطلة، وخَلُص البحث إلى النتائج الآتية:

أولاً: أظهرت القرابين التاريخية في اليهودية التأكيد على أزلية الشريعة وأحقية اليهود بالوعد والعهد بصفتهم شعب الرب المختار، أما في الإسلام فقد أكدت على التوحيد والإيمان بالرسل عليهم السلام.

ثانياً: التباين بين الأساس التعبدي للقرابين في اليهودية والإسلام من حيث الأساس والممارسة والاعتقاد.

ثالثاً: أظهرت القرابين في اليهودية خلل عقيدتهم في التوحيد من خلال قربان التيس الطليق، وفي أسماء الله وصفاته من خلال النية الجهرية التي تظهر انتقاصهم لكمال علمه، ومن خلال نصيبه من القرابين الذي يعبر عن حاجته للطعام، ومن خلال

سكنه معهم الذي يظهر حاجته للمأوى؛ بينما أظهرت القرابين في الإسلام توحيد الله وكمال أسمائه وصفاته.

رابعاً: أظهرت القرابين في الإسلام صوراً لمخالفة اليهود من خلال النية السرية ومن خلال اعتبار الإبل صنفاً مشروعاً من أصناف القرابين.

خامساً: أسست اليهودية للشرك بالله من خلال قربان التيس الطليق.

سادساً: تصدي الإسلام لقرابين الضلال بالعموم والخصوص.

أهم التوصيات:

أُوصي الباحثون بدراسة أثر اليهودية على الفرق القبورية المنتسبة للإسلام من خلال القرابين.

هوامش البحث:

---

(١) [الخروج ٣٢: ١-٦]، [التثنية٧: ١-٤]، [الملوك الأول ١٢: ٢٦-٢٩]، [الملوك الثاني٢٤: ١-١٦، ١:٢٥]، [القضاة٢: ١١-١٥ ،٦: ٢-٦]. انظر:د. فتحي محمد الزغبي، تأثر اليهودية بالأديان الوثنية،(القاهرة: دار الآفاق العربية،٢٠١٢م)،٢٥٢-٢٥٥، ٣١٥-٣٢٣، ٤٠١-٤٢٢.

(٢) تعرض الرسول ﷺ إلى إهانة مشركي العرب له وإلى حبسه في الشعب فلم يثنيه ذلك عن الدعوة للإسلام، كما تعرض الصحابة ﷺ إلى صنوف التعذيب لكنهم لم يقبلوا الرجوع عن دين الحق واستبدال التوحيد بالشرك. انظر: أبو محمد جمال الدين عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري المعروف بابن هشام، السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الإبياري وعبد الحفيظ الشلبي، ط ٢، (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٣٧٥هـ)، ٣١٧/١-٣٢٠، ٤١٥-٤١٦.

(٣) [التكوين ٤]. انظر: د. لويس جنزبرج، أساطير اليهود ١ (أحداث وشخصيات العهد القديم من بدء الخليقة إلى يعقوب)، ترجمة: حسن حمدي السماحي، (دمشق والقاهرة: دار الكتاب العربي، ٢٠٠٧)، ١٠٩- ١١٧.

(٤) [المائدة: ٢٧- ٣٠]. انظر: ابن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (بيروت: دار الفكر، ١٤٣٥هـ)، ٣٠٠٢/٦- ٣٠٠٣. ميساء حسين حسن باشا، القرابين في الأديان السماوية دراسة عقدية مقارنة، ماجستير، جامعة الملك عبد العزيز-الفيصلية، جدة، (١٤٣٩هـ)، ٦٢، ٦٥.

(٥) [التكوين١٥: ١٨-٢١، ٢٢: ١-١٩]. انظر: جنزبرج، مرجع سابق، ٢١٧. باشا، مرجع سابق، ٩٩-١٠٠.

(٦) [الصافات: ١٠٠-١١١] انظر: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، تفسير القرآن العظيم، محمد حسين شمس الدين، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ)، ٢٣/٧. باشا،

القرابين في الأديان السماوية دراسة عقدية مقارنة، ١٠٠- ١٠١.

(٧) [اللاويين: ١١]

(٨) [التثنية٦:٧، اللاويين ٨: ١-١٣]، انظر: ويليم أي. فانجيمرين، القاموس الموسوعي اللاهوتي وتفسير العهد القديم عبري عربي، محرر النسخة العربية: محمد حسن أحمد غنيم، (القاهرة: مكتبة دار الكلمة، ٢٠٠م)،٤١٤/٧. باشا، مرجع سابق، ١٠٩-١١٠.

(٩) البكور: هي أول مولود، وأول نتاج حيواني أو نباتي. انظر:د. رشاد الشامي، موسوعة المصطلحات الدينية اليهودية، (القاهرة: المكتب المصري لتوزيع المطبوعات، ٢٠٠٢م)، ٦٨-٦٩.

(١٠) انظر: فانجيميرين، القاموس الموسوعيللعهد القديم، ٢٠/٤-٢١. باشا، مرجع سابق، ١٠٦-١٠٨.الشامي، موسوعة المصطلحات الدينية اليهودية، ٢٥١.

(١١) انظر: باشا، القرابين في الأديان السماوية دراسة عقدية مقارنة، ١٧٦- ١٩٧،١٧٩- ٢٠١.

(١٢) "الفرع أول النتاج، ... والعتيرة في رجب." صحيح البخاري ح٥٤٧٣، كتاب العقيقة، باب الفرع والعتيرة ١٥٦٤/٣. صحيح مسلم ح١٩٧٦، كتاب الأضاحي، باب الفرع والعتيرة ١٥٦٤/٣. كلاهما عن أبي هريرة ﷺ.

(١٣) تتكون الشريعة اليهودية من مختلف أنواع القرابين المادية ويُقتصر الحديث في هذا البحث عن الذبائح فقط. [اللاويين ١١: ٤، التثنية ١٤: ٧]، [اللاويين ١]، [اللاويين ٣]، [اللاويين ٤، ٥: ١- ١٢]، [اللاويين ١٥]، [اللاويين ١٢]، [العدد ٦: ٩- ١٢]، [اللاويين ٥: ١٤- ١٩، ٧: ١- ١٠]، [اللاويين ١٤: ٤٩- ٥٣]، [اللاويين ١٤: ١٢- ٢٠]، [العدد ٧: ١٦- ١٧]، [اللاويين ١: ٣، ١٤].انظر: فانجيميرين، القاموس الموسوعي للعهد القديم، ٤١٤/٧. باشا، مرجع سابق،١١٧، ١٣٩، ١٢٨، ١٣١-١٣٢.الحاخام عادين شتينزلتس، معجم المصطلحات التلمودية، ترجمة: د. مصطفى عبد المعبود سيد، سلسلة الدراسات الأدبية واللغوية، العدد: ١٩، (١٤٢٦هـ)، ٧٧.

(١٤) صحيح البخاري ح١٧١٢، كتاب الحج، باب من نحر هديه بيده، ١٧١/٢. صحيح مسلم ح١٩٦٦، في كتاب الأضاحي، باب استحباب الضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل، والتسمية والتكبير ١٥٥٦/٣. واللفظ لمسلم رواه البخاري بنحوه.

(١٥) انظر: محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق وتخريج: عبد الرزاق المهدي، (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٣٤هـ)، ٣٥٠-٣٥١، ٧٥٣.عبد الرحمن بن محمد الجزيري، الفقه على المذاهب الأربعة، ط٢(بيروت: دار الكتب العلمية،١٤٢٤هـ)، ٦٠٨/١، ٦٢٦، ٦٢٩، ٦٥١. عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (بيروت: المكتبة العصرية ١٤٣١هـ)، ٦٧. باشا، مرجع سابق، ١٨٧.

(١٦) صحيح البخاري ح٥٤٧١، في كتاب العقيقة، باب إماطة الأذى عن الصبي في العقيقة ٨٤/٧. عن سلمان بن عامر الضبي ﷺ.

(١٧) سنن النسائي ح٤٢١٣، كتاب العقيقة ١٦٤/٧. مسند أحمد ج٢٣٠٥٨، تتمة مسند الأنصار، حديث بريدة الأسلمي ١٦٠/٣٨. كلاهما عن بريدة الأسلمي عن أبيه ب، قال الألباني: صحيح.

(١٨) سنن أبي داود ح٢٨٣٦، كتاب الضحايا، باب في العقيقة ١٠٥/٣. سنن النسائي ح٤٢١٥، كتاب العقيقة، العقيقة عن الغلام ١٦٤/٧. بلفظ (مُكَافَأَتَانِ)، كلاهما عن أم كُرز ل، قال الألباني: صحيح.

(١٩) انظر: أبا محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، المغني، (مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ)، ٤٦٠/٩.عبد العزيز بن عبد الله بن باز، فتاوى نور على الدرب، جمعها: الدكتور محمد بن سعد الشويعر، ٢٠٨/١٨- ٢٠٩.

(٢٠) صحيح البخاري ح١، في بدء الوحي، كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ؟ ٦/١. صحيح مسلم ح١٩٠٣، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات» وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال١٥١٥/٣.

(٢١) انظر: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني، مجموعة الفتاوى، تحقيق: عامر الجزار وأنور الباز، ط٤(المنصورة: دار الوفاء وبيروت: دار ابن حزم،١٤٣٢هـ)، ٢٣٠/٢٢- ٢٣١. باشا، القرابين في الأديان السماوية دراسة عقدية مقارنة،١٢٨، ١٣١، ١٩٣-١٩٤، ٢٠٢، ٢٨٨.

(٢٢) سبق تخريجه.

(٢٣) خيمة الاجتماع: وهي بيت الربّ بزعمهم، الذي أمر موسى أن يقيمها له في البرية والتي كان يلتقي به فيها وكانوا يحفظون فيها تابوت العهد. الفغالي، المحيط الجامع، ٥٢٣.

(٢٤) الهيكل: هو المعبد الذي بناه سليمان فوق جبل بيت المقدس، ثم هدمه نبوخذ نصر سنة ٥٨٦ق. م.، وأعيد بناءه سنة ٥١٥-٥٢٠ق.م. [عزرا ٦: ١٤]، ثم هُدم مرة أخرى سنة ٧٠م على يد تايتس بسبب الثورات التي قام بها اليهود. انظر: الفغالي، مرجع سابق، ٦٦٧.

(٢٥) [الخروج ٥: ١-٤، ٧: ١٦، ٨: ٢٠-٢٧، ٢٥: ٨-٩، الملوك الأول ٨: ١٧- ٢١، حزقيال٢٨:٢٠]. انظر: ماستر ميديا، الكتاب المقدس الدراسي، ط ٢(القاهرة: Biblica، ٢٠١٣م)، ٢٢٢.فانجيميرين، مرجع سابق، ٢٨٨/٤. باشا، مرجع سابق، ١٣٧- ١٣٨.

(٢٦) [الخروج ٣١: ١٤، اللاويين ٢٣: ٢٧]. انظر: د. طارق بن سليمان البهلال، شعارات الأديان ورموزها دراسة تحليلية تطبيقية، (المجمعة: مركز النشر والترجمة بجامعة المجمعة،١٤٣٣هـ)، ٩٢.

(٢٧) انظر: الجزيري، الفقه على المذاهب الأربعة، ٦٤٣/١-٦٤٤، ٦٤٨. بن باز، فتاوى نور على الدرب، ٢٠٨/١٨. باشا، القرابين في الأديان السماوية دراسة عقدية مقارنة، ١٧٨.

(٢٨) عبدوا بعل[العدد ٢٥: ٤- ٥، القضاة ٢: ١١-١٥، ٣: ٧، الملوك الأول ١٦: ٣٢، الملوك الثاني ١٠: ٢١- ٢٣]، وعشتار[حزقيال٨: ١٤، الملوك الأول ١١: ٥، الملوك الثاني ١٣: ٦، ١٨: ٤]، [الخروج ٣٢: ١-٦، الملوك الأول ١٢: ٢٦- ٢٩]. انظر: أبا محمد علي بن

أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، الفصل في الملل والأهواء والنحل، (القاهرة: مكتبة الخانجي)، ١٤٣/١. الزغبي، تأثر اليهودية بالأديان الوثنية، ٤٠١- ٤٢٢.

(٢٩) [اللاويين ٢٠: ٣-٥، إشعيا٥٧: ٩، أعمال الرسل ٧: ٤٣]، [ميخا ٦: ٧] انظر: القس وليم مارش، السنن القويم في تفسير أسفار العهد القديم: شرح سفر التكوين، (بيروت: مجمع الكنائس في الشرق الأدنى، ١٩٧٣م)، ١١١.د. محمد عبد الله الشرقاوي، الكنز المرصود في فضائح التلمود، (بيروت: دار عمران، ١٩٩٣م)،٣٢٦- ٣٢٧، ٣٣١- ٤١٥.فانجيميرني، القاموس الموسوعي للعهد القديم، ٤٥٦/٧. شتينزلتس، معجم المصطلحات التلمودية، ١٠٣، ٢٦٢- ٢٦٤. باشا، القرابين في الأديان السماوية دراسة عقدية مقارنة، ٦٨، ١٢٣-١٢٥، ١٣٩-١٤٠.

(٣٠) انظر: النصراوي، اليهود بين السبي والتلمود، ٢٠٢، ٣٠٢- ٣٠٣. ماستر ميديا، الكتاب المقدس الدراسي، ٢٨٤- ٢٨٥.

(٣١) [اللاويين ١٦: ١٠]. انظر: القاموس الموسوعي للعهد القديم، ٤٥٦/٧- ٤٥٧. الفغالي، المحيط الجامع، ٨٤٥. د. حسن الباش، عبدة الشيطان وحركات انحرافيه اخرى، ط٣ (دمشق وبيروت: دار قتيبة للنشر والتوزيع، ٢٠٠٩م)، ١٩، ٢٣.باشا، مرجع سابق، ١٢٥.

(٣٢) انظر: الباش، عبدة الشيطان،٧٧-٧٩.طارق عمر علي التلباني، ظاهرة عبادة الشيطان دراسة تحليلية، ماجستير، الجامعة الإسلامية بغزة، غزة (١٤٢٩هـ)، ٢٤. باشا، مرجع سابق، ٢٠٤- ٢٠٨.

(٣٣)صحيح مسلم ح١٩٧٨، كتاب الأضاحي، باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ١٥٦٧/٣. عن علي بن أبي طالب ﷺ.

(٣٤) كتاب الزهد للإمام أحمد ح٨٤، ١٧. شعب الإيمان للبيهقي ح ٦٩٦٢، ٤٥٧/٩. كلاهما عن طارق بن شهاب ﷺ، وقد جاء في شعب الإيمان أن إسناده صحيح.

(٣٥) انظر: باشا، القرابين في الأديان السماوية دراسة عقدية مقارنة، ٢٣٩- ٢٤٠.

(٣٦) صحيح البخاري ح٣١٦٦، كتاب الجزية، باب إثم من قتل معاهداً بغير جرم ٩٩/٤. عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ.

(٣٧) انظر: باشا، القرابين في الأديان السماوية دراسة عقدية مقارنة، ٢٤١-٢٤٦.

(٣٨) صحيح البخاري ح٦٧٠٠، كتاب الإيمان والنذر، باب النذر فيما لا يملك وفي معصية ١٤٢/٨. عن عائشة ب.

(٣٩) انظر: باشا، مرجع سابق، ٢٥٢-٢٥٣.

(٤٠) سنن أبي داود ح٤٠٣١، كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة ٤٤/٤. مسند أحمد ح٥١١٤، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ١٢٣/٩. واللفظ لأبي داود رواه أحمد بزيادة، كلاهما عن عبد الله بن عمر ﷺ، قال الألباني على رواية أبي داود: حسن صحيح.

(٤١) سنن أبي داود ح٣٣١٣، كتاب الإيمان والنذور، باب ما يؤمر به من الوفاء بالنذر ٢٣٨/٣. سنن ابن ماجه ح٢١٣١، كتاب الكفارات، باب الوفاء بالنذر ٦٨٨/١. واللفظ لأبي داود رواه ابن ماجة بنحوه عن ميمونة بنت كردم اليسارية ب. قال الألباني على الروايتين: صحيح.

(٤٢) انظر: باشا، مرجع سابق، ٢٧٨-٢٧٩.

المصادر والمراجع:

- ابن باز، عبد العزيز بن عبد الله، فتاوى نور على الدرب، جمعها: د. محمد بن سعد الشويعر.
- ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحنبلي (١٤٣٢هـ) مجموعة الفتاوى، تحقيق: عامر الجزار وأنور الباز، ط ٤، المنصورة – بيروت: دار الوفاء – دار ابن حزم.
- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي القرطبي الظاهري، الفصل في الملل والأهواء والنحل، القاهرة: مكتبة الخانجي.
- ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م) الزهد، وضع حواشيه: محمد عبد السلام شاهين، ط ١، بيروت – لبنان: دار الكتب العلمية.
- ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (١٤٢١هـ-٢٠٠١م)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط ١، مؤسسة الرسالة.
- ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد المقدسي (١٣٨٨هـ) المغني، القاهرة: مكتبة القاهرة.
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (١٤٣٤م) زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق وتخريج: عبد الرزاق المهدي،والمحررون، بيروت: دار الكتاب العربي.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي (١٤١٩هـ) تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، بيروت: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون.
- ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي.
- ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (١٣٧٥هـ-١٩٥٥م) السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الإبياري وعبد الحفيظ الشلبي، ط ٢، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق السِّجِسْتاني، سنن أبي داود، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، صيدا – بيروت: المكتبة العصرية.
- الباش، حسن (٢٠٠٩م) عبدة الشيطان وحركات إنحرافية أخرى، ط ٣، دمشق وبيروت: دار قتيبة للنشر والتوزيع.
- باشا، ميساء حسين حسن، (١٤٣٩هـ)، القرابين في الأديان السماوية دراسة عقدية مقارنة،

ماجستير، جامعة الملك عبد العزيز –الفيصلية، جدة.
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي (١٤٢٢هـ) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه .صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة [مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي].
- البهلال، طارق بن سليمان (١٤٣٣هـ) شعارات الأديان ورموزها دراسة تحليلية تطبيقية، المجمعة: مركز النشر والترجمة بجامعة المجمعة.
- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني أبو بكر (١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م) شعب الإيمان، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: د.عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي – الهند، ط ١، الرياض – بومباي بالهند: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالتعاون مع الدار السلفية.
- التلباني، طارق عمر علي (١٤٢٩هـ) ظاهرة عبادة الشيطان دراسة تحليلية، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية بغزة، غزة.
- الجزيري، عبد الرحمن بن محمد (١٤٢٤هـ) الفقه على المذاهب الأربعة، ط ٢، بيروت: دار الكتب العلمية.
- جنزبرج، لويس (٢٠٠٧م) أساطير اليهود ١ (أحداث وشخصيات العهد القديم من بدء الخليقة إلى يعقوب)، ترجمة: حسن حمدي السماحي، دمشق والقاهرة: دار الكتاب العربي.
- الزغبي، فتحي محمد (٢٠١٣م) تأثر اليهود بالأديان الوثنية، القاهرة: دار الآفاق العربية.
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله (١٤٣١هـ) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، بيروت: المكتبة العصرية.
- الشامي، رشاد (٢٠٠٢م) موسوعة المصطلحات الدينية اليهودية، القاهرة: المكتب المصري لتوزيع المطبوعات.
- شتينزلتس، الحاخام عادين (١٤٢٦هـ) معجم المصطلحات التلمودية، ترجمة: د.مصطفى عبد المعبود سيد، سلسلة الدراسات الأدبية واللغوية، العدد: ١٩.
- شركة ماستر ميديا (٢٠١٣م) الكتاب المقدس الدراسي، القاهرة: Biblica ١٩٨٨.
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (١٤٣٥هـ-٢٠١٤م) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- فانتجيميرين، ويليم أي. (٢٠٠٩م) القاموس الموسوعي اللاهوتي وتفسير العهد القديم ،عبري، عربي، ترجمة: محمد حسن أحمد غنيم، القاهرة: مكتبة دار الكلمة.
- مارش، القس وليم (١٩٧٣م) السنن القويم في تفسير أسفار العهد القديم: شرح سفر التكوين، بيروت: مجمع الكنائس في الشرق الأدنى.
- مسلم، ابن الحجاج القشيري أبو الحسن النيسابوري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- النصراوي، عبد الكريم (٢٠١٦م) اليهود بين السبي والتلمود.